



جَمِيعَيْتَنَا بَكَّةُ
لِلخَدْمَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ
Bakkah for Humanitarian Services

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وطرق إتلافها



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بَكَّةُ لِلرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
للخدمات الإنسانية
Bakkah for Humanitarian Services



www.jbakkah.org.sa

إجراءات الأمان والسلامة وحفظ الأرشيف

التعريف:

مجموعة من التدابير يتم اتخاذها لتفادي وقوع أية أضرار على المواد الأرشيفية المحفوظة بالأرشيف الخاص بالجمعية أو فقدانها.

الهدف :

يهدف الإجراء إلى :

١. تحقيق أعلى مستويات الأمان والسلامة في موقع حفظ الأرشيف الخاص بالجمعية.
٢. توفير البيئة المناسبة للحفاظ على المواد الأرشيفية المحفوظة.
٣. التخطيط للاستعداد لمواجهة الكوارث والاسترجاع بعد وقوعها.
٤. اختيار الموقع المناسب.
٥. اختيار وتركيب التجهيزات المناسبة لتصفييف الأرشيف (رفوف حديدية).
٦. توفير المناخ المناسب (درجات الحرارة ونسبة الرطوبة)
٧. تركيب نظام تكييف الهواء.
٨. توفير فتحات للتهوية الطبيعية للمخزن عند الحاجة.

إجراءات تحويل الوثائق

التعريف:

هو عملية نقل الوثائق والملفات التاريخية من الأقسام والأدارات إلى الأرشيف الخاص بالجمعية ليتم حفظها فيه بشكل دائم بناءً على خطة حفظ الملفات.

الهدف:

يهدف إجراء تحويل الوثائق إلى الأرشيف الخاص بالجمعية إلى:

١. جمع الوثائق التاريخية وتشكيل رصيد الأرشيف الخاص بالجمعية.
٢. تنظيم عملية تحويل الأرشيف من الأقسام والأدارات وفقاً لضوابط يحددها الأرشيف الخاص بالجمعية.
٣. حفظ الوثائق في أحسن الظروف.

خطوات الإجراء:

١. إعداد قوائم للملفات المراد تحويلها.
٢. تحرير جدول تحويل الأرشيف.
٣. اعتماد الجدول من رئيس الجمعية.
٤. موافقة الأرشيف الخاص بالجمعية على استلام التحويل.
٥. التنسيق مع الأرشيف الخاص بالجمعية لتحديد آلية التحويل.
٦. نقل الأرشيف حسب الإجراءات المعتمدة من طرف الأرشيف الخاص بالجمعية.
٧. ترتيب الملفات المحولة في مخازن الحفظ وتسجيل بياناتها في الأنظمة المعتمدة.
٨. توقيع جدول تحويل الوثائق والاحتفاظ بالنسخة الأصلية بالأرشيف الخاص بالجمعية.



إجراء التصوير الضوئي للوثائق

التعريف:

عملية فنية يتم من خلالها تحويل الوثائق الورقية إلى الصيغة الإلكترونية.

الهدف:

١. ضبط عملية تحويل الوثائق الورقية إلى الصيغة الإلكترونية لضمان تحقيق الجودة بالنسبة لجميع الوثائق المضورة ضوئياً.
٢. إنجاز نسخ احتياطية للوثائق التاريخية.
٣. الاكتفاء بالاطاع على الوثائق الإلكترونية من أجل المحافظة على الوثائق الأصلية من أي تلف قد يلحق بها من جراء تكرار تداولها.
٤. تسهيل عملية الوصول إلى الوثائق إلكترونياً عبر النظم الإلكترونية المتوفرة بالأرشيف الخاص بالجمعية.

خطوات الإجراء:

١. إعداد قوائم للملفات

١. تحضير الوثائق للتصوير الضوئي.
٢. ضبط الأجهزة حسب المعايير المعتمدة بالأرشيف.
٣. تنفيذ المسح الضوئي للوثائق الورقية.
٤. التدقيق على جودة الوثيقة الإلكترونية ومطابقتها مع أصل الوثيقة الورقية.
٥. فهرسة الوثائق بإدخال بياناتها في النظام الإلكتروني المعتمد.
٦. التدقيق على البيانات المدخلة في النظام الإلكتروني و مطابقتها مع الوثائق.
٧. ترحيل الوثائق وبياناتها إلى النظام الإلكتروني المعتمد.
٨. التدقيق على البيانات المرحللة إلى النظام الإلكتروني المعتمد.

إجراء إتلاف الوثائق

التعريف:

هو عملية التخلص من الوثائق عديمة القيمة بناءً على متطلبات الحكومة وخطة الحفظ والإتلاف.

الهدف:

١. ضبط عملية التخلص من الوثائق و الملفات المنتجة في الجهات الحكومية والتي لم تعد مفيدة للبحث التاريخي.
٢. التقليل بشكل مدروس من حجم الوثائق المخزنة لدى الجهات الحكومية وتفادي الإتلاف العشوائي للوثائق الحكومية.

خطوات الإجراء:

١. تحديد الوثائق المقرر إتلافها بناء على خطة حفظ الملفات.
٢. إعداد قائمة الوثائق المقرر إتلافها.
٣. تحرير جدول إتلاف الأرشيف.
٤. اعتماد الجدول من رئيس الجمعية .
٥. إرسال الجدول إلى الأرشيف الخاص بالجمعية للعرض على لجنة إتلاف الوثائق.
٦. تقييم الوثائق من طرف لجنة إتلاف الوثائق وأخذ القرارات بشأن الإتلاف من عدمه.
٧. تحديد موعد الإتلاف.
٨. التحضير الفعلي للأرشيف المعد للإتلاف.
٩. التدقيق الفعلي على الأرشيف قبل عملية الإتلاف.
- ١٠ . تنفيذ عملية الإتلاف بحضور أعضاء لجنة إتلاف الوثائق.
- ١١ . تحرير وتوقيع محضر إتلاف الأرشيف.

إتلاف الوثائق

• يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك .

• يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة .

• بعد المراجعة واعتماد الإتلاف ، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتتضمن إتلاف كافة الوثائق .

• تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخة للمسؤولين المعنيين .

الجدول الزمني لحفظ الوثائق

م	نوع الوثيقة	نوع الحفظ	طريقة الحفظ	ملاحظات
١	اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.	مؤقت ٥ سنوات	ورقية	
٢	سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية مبيناً فيه بيانات الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ الانضمام .	مؤقت ١٢ سنة	ورقية	
٣	سجل العضوية في مجلس الإدارة مبيناً تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها(بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه تاريخ الانتهاء والسبب كذلك	مؤقت ١٢ سنة	ورقية	
٤	سجل اجتماعات الجمعية العمومية .	مؤقت ١٢ سنة	ورقية	
٥	سجل اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته.	مؤقت ١٢ سنة	ورقية	
٦	السجلات المالية و البنوكية والعهد المالية .	حفظ دائم	ورقية - الكترونية	
٧	سجل الفواتير والإيصالات .	حفظ دائم	ورقية - الكترونية	
٨	سجل الممتلكات والأصول .	حفظ دائم	ورقية - الكترونية	
٩	سجل الرسائل والمكاتب .	مؤقت ٥ سنوات	ورقية - الكترونية	
١٠	سجل العقود والشراكات .	مؤقت ٥ سنوات	ورقية - الكترونية	
١١	سجل التبرعات .	حفظ دائم	ورقية - الكترونية	
١٢	سجل الزيارات .	مؤقت ١٢ سنة	ورقية - الكترونية	

تكون هذه السجلات متوفقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلـي الإدارـة تحـديد المسـئـول عن ذـلـك .

الاحتفاظ بالوثائق

١ - يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها . وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية:

- حفظ دائم
- حفظ لمدة ٥ سنوات
- حفظ لمدة ١٢ سنة

٢- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.

٣- يجب الاحتفاظ بنسخ إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجية عن الإدارة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.


٤. يجب أن تحفظ النسخة الإلكترونية في مكان آمن مثل السرفيرات الصلبة أو السحابية
أ، ما شاء بها.

٥ . يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظمته

٦. يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مخالفة الفقدان أو السرقة أو التلف.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد (سياسة الاحتفاظ بالوثائق وطرق إتلافها)
باجتماع مجلس الادارة رقم (٢) وتاريخ ٢٠٢٣ / ٢ / ١٩
والله الموفق،،،



 www.jbakkah.org.sa
 055 660 9192  @bakkah1444